والغني هو الذي لا يحتاج في كماله وذاته اي صفاته الحقيقية دون النسبية
والاضافات المحضة التي يتعلق بها وبغيرها فانه لا اختصاص لها بالذات فلا ينسب
اليها بانه كمال لها وكفاك في ذلك اعتبار تبدل النسبة التي بين زيد وبين ما هو خارج عنه
بكونه يمينا او شمالا بسبب انتقال الخارج مع بقاء زيد على حاله الى غيره هذا تعريف
للغني مطلقا فمن لا يحتاج الى شيء يعين في ذاته وكماله فهو غني بالنسبة اليها وان
كان مفتقرا الى غيره والغني المطلق اي الغني عن جميع ما سواه الذي لا يشوبه
رقيقة فقر اصلا هو الذي وجوده من ذاته فانه ح يكون كمالاته ايضا من ذاته
بل عين ذاته كما مر تفصيله وهو نور الانوار المظهر بذاته المظهر لغيره الذي كل
ما سواه فهو لمعة من نوره او لمعة من لمعة من نوره وهلم جرا ولا غرض له في
صنعه اي ليس فعله لامر من الامور بل ذاته ذات فياضة للرحمة بذاتها بشعور في الفعل صح
وارادة هما عين الذات متعلقين بما يصدر عنها وبما يترتب عليه من الفوائد والحكم
لا كفعل الطبيعة حيث لا شعور لها بما يصدر عنها وهو الملك المطلق اي بالنسبة
الى جميع ما سواه لان الملك المطلق هو الذي له ذات كل شيء وليس ذاته لشيء ونور الانوار
كذلك لان كل شيء فهو لما منه او لما منه وغاية الفعل في حقه هو كونه فاعلا لها فصح تعليل
كون الاشياء له بكون الاشياء منه كذا في شرح الاشارات ويمكن ان يقال لما كان ذات
جميع الاشياء منه وهو العلة الموجدة لها ولما يتوقف عليه كانت مملوكة له بلا واسطة اذ
لا مدخل فيه لغيره وغير ما لا مدخل فيه لغيره والعبد وما له لمولاه على انك علمت من قاعدة
الاشراق ان النور الاشد لا يمكن النور الانقص من التسلط عليه واما المقدمة الثانية فظاهرة
والوجود لا يتصور ان يكون اتم مما هو عليه فان ذات الحق لا تقتضي الاخس
ويترك الاشرف الممكن لانه يقتضي العجز او الجهل او البخل فيه تعالى عن ذلك بل يلزم
ذاته الاشرف فالاشرف هذه اشارة الى قاعدة الامكان الاشرف التي اشار اليها سابقا وتقريرها
على

على ما ذكره الشيخ في سائر كتبه ان الممكن الاخس اذا وجد فيلزم ان يكون الممكن الاشرف قد وجد
قبله والا فاما ان يكون وجود الاخس بواسطة فيلزم خلاف المقدر لان تلك الواسطة
لا يمكن ان تكون غير الاشرف لان العلة اشرف من المعلول او بغير واسطة وح فان جاز
صدور الاشرف عن الواجب لزم جواز صدور الكثير عن الواحد ضرورة ان الاشرف
لا يمكن صدوره بواسطة ذلك الاخس فاما بلا واسطة او بواسطة غير الاخس وان
لم يجز صدور الاشرف عن الواجب فان جاز عن معلوله لزم جواز كون العلة اخس من
المعلول ضرورة انحصار الواسطة في الاخس بناء على ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد
وان لم يجز صدور الاشرف لا عن الواجب ولا عن معلوله مع امكانه بالفرض والممكن
لا يلزم من فرض وجوده مح بل ان لزم فانما يلزم من شيء آخر غير ذاته والا لم يكن
ممكنا وهو خلاف المقدر فاذا فرض موجودا وليس صادرا عن واجب الوجود ولا
عن معلوله لان الكلام على تقدير جواز صدوره منهما فبالضرورة وجوده يستدعي
يقتضيه في ذات الواجب اشرف مما هو عليه وهو مح هذا تقريره على ما في شرح الاشارات تقيضة
بزيادة توضيح وتنقيح واقول انما يتم ابطال الشق الاخير لو كان امكان المعلول مستلزما
لامكان العلة وهو منقوض بان انتفاء المعلول الاول ممكن مع ان علته وهو انتفاء
الواجب مستحيل والتحقيق ان امكان المعلول يستلزم امكان العلة نظرا الى
المعلول لم يوجد فيه ما يوجب استحالته وانتفاء ذلك مم في صورة النزاع كما في
صورة السند ويمكن ان يقرر هكذا ما ليس بموجود قبل الموجود الممكن ليس
ممكنا اشرف منه وينعكس بعكس النقيض الى قولنا ما هو ممكن اشرف فهو موجود
قبل بيان الاول انه لو كان ممكنا اشرف فعلى تقدير وجوده اما ان يوجد من الواجب
بلا واسطة فيلزم صدور الكثير عن الواحد او بواسطة وينحصر في الاخس
فيلزم كون العلة اخس من المعلول واللازمان محالان وما يلزم منه على تقدير وجوده مح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1